

Distr.: General
5 March 2002

القرار ١٣٩٦ (٢٠٠٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٤٨٤، المعقودة في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٠٣١ (١٩٩٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ١٠٨٨ (١٩٩٦) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ١١١٢ (١٩٩٧) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٧، و ١٢٥٦ (١٩٩٩) المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٩، و ١٣٥٧ (٢٠٠١) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١،

وإذ يشير أيضا إلى الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (اتفاق السلام في مجموعه S/1995/999، المرفق)، وإلى الاستنتاجات التي توصلت إليها مؤتمرات تنفيذ السلام المعقودة في بون يومي ٩ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/979، المرفق) وفي مدريد يومي ١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ (S/1999/139، التذييل)، وفي بروكسل يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠ (S/2000/586، المرفق).

وإذ يرحب بالاستنتاجات التي انتهت إليها الهيئة التوجيهية لمجلس تنفيذ السلام في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/230)، وكذلك استنتاجات مجلس الشؤون العامة التابع للاتحاد الأوروبي المؤرخة ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ (S/2002/212)،

وإذ يعرب عن تقديره للأمين العام وممثله الخاص وموظفي بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك التي تشمل قوة الشرطة الدولية لمساهماتهم في تنفيذ اتفاق السلام والاستعداد إلى الانتقال إلى المرحلة التالية للبعثة على نحو يتسم بالكفاءة،

١ - **يرحب** بقيـام الهيئـة التوجيهيـة لمجلـس تنفيـذ السـلام في ٢٨ شـباط/فـبراير ٢٠٠٢ بتعيين اللورد آشدون ممثلا ساميا خلفا للسيد فولفغانغ بتريتش، ويوافق على هذا التعيين؛

٢ - **يعرب عن تقديره** للسيد فولفغـانغ بـتريتش للجـهود الـتي بذلهـا في عملـه كممثل سام؛

٣ - **يرحب** بقبـول الهيئة التوجيهية لمجلس تنفيـذ السـلام في ٢٨ شـباط/ فـبراير ٢٠٠٢ للعرض الذي تقدم بـه الاتحاد الأوروبي لإيفاد بعثة شرطة تابعة له اعتبارا مـن ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لمتابعة نهاية ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في إطار برنامج منسق لسيادة القانون، وكذلك بنِّية الاتحاد الأوروبي في دعوة الدول غير الأعضـاء فيه إلى المشاركة في بعثة الشرطة التابعة له؛

٤ - **يشـجع** التنسـيق بـين بعثـة الأمـم المتحـدة في البوسـنة والهرسـك والاتحـاد الأوروبي والممثل السامي بغية ضمان النقل السلس للمسؤوليات من قوة الشرطة الدولية إلى بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي؛

٥ - **يرحب أيضـا** بالاستنتاجات الـتي انتهت إليـها الهيئـة التوجيهية لمجلس تنفيـذ السـلام في ٢٨ شـباط/فبراير ٢٠٠٢ بشـأن ترشـيد جـهود التنفيـذ المدنيـة الدوليـة في البوسـنة والهرسك؛

٦ - **يؤكد من جديد** الأهمية التي يوليها لدور الممثل السامي في العمل على تنفيذ اتفاق السلام وفي توجيه وتنسيق أنشطة المنظمـات والوكـالات المدنيـة المشـتركة في مسـاعدة الأطراف على تنفيذ اتفاق السلام؛

٧ - **يؤكد من جديد أيضـا** أن الممثل السامي هو السلطة النهائية في الميدان فيما يتصل بتفسير المرفق ١٠ المتعلق بالتنفيذ المدني لاتفاق السلام؛

٨ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره.